اه قوله صيغة مبالغة اى دليل المتصف عليها كما افاده بقوله والمعنى
ان كلا الخ اه قوله اى فهو غير مذكور اى فقوله ثم طوى ذكره نظر اى
الى ان التقدير كما ذكر اه قوله من اضافة الصيغة الخ اى ثم طوى المشبه به
المذكور او من اضافة الدال للمدلول اى ثم طوى اللفظ الدال
على المشبه به اه قوله اى فالضمير عائد على الاسم اى المذكور فى
قوله واستعير اسم السبع لها اه قوله طوى التلفظ بالاسم
اى ترك ولم يوصل اه قوله ولزم منه الخ اى والاحتمال
الاول لا يحتاج لهذا فهو اثارة لترجيح ثان للمحل الاول
اه قوله ولكن المحل الاول اولى اى لما علمت من ان المطلق والمحذوف
من صيغات الالفاظ اه قوله لا الاصطلاحيه وهى اطلاق اللازم
وارادة الملزوم اه قوله الخ اذ الكناية المخفاء اى فى اللغة والتقييد
من كلامه هنا اذ الكناية فى قوله اى الاستعارة بالكناية بالمعنى اللغوى
وهو غير ما يأتى عن المحقق السفناقسى من انها بالمعنى الاصطلاحى
فحينئذ كان المناسب فيما يأتى ان يقول وقال المحقق السفناقسى ان
الخ لان ترك الواو يفيد انه تأييد للسابق لا مقابل له اه قوله
الخ لم يصرح بذكر المستعار اى بمذكور هو المستعار اه وقوله
اعنى السبع اى اعنى لفظ السبع قوله الخ على ذكر لازمه اى لازم
مدلوله لان الاظفار انما هى لازمة لمدلول لفظ السبع اعنى
الحيوان المفترس اه قوله الخ كما هو شان الكناية اى فانه ينتقل فيها
من اللازم الماوى الى الملزوم والحاصل ان قولنا اظفار المنية
نشبت فعلان نقصد بالاظفار غير ما نقصد بها ان تكون كناية عن السبع
المقصح استعارية للمنية كاستعارة الاسد للرجل الشجاع فاذا
استعمل بهذا القصد فقد صح انا لم نصرح بالمستعار الذى هو
السبع بل كنينا عنه وبهذا عليه بما ذكرنا من انتقل منه الى المقصود
الاستعارة اه قوله الخ هو لفظ السبع الغير مصرح به اى بل كنى عنه
بذكر لازمه اه قوله الخ فلذا قيد استعير اه اى وقد نقل وثبت للمشبه
الخ وحاصل ما دل لان الخ ان نسبة اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به قد استعيرا
لذى الجلد ان متعلقه وهو الامر المختص بالمشبه به قد استعيرا
نقل عما لما يناسبه ودلالة واستعمل فى معنى شبه نحا ينا سبه واما
تخييلية

تخييلية فلان متعلقه وهو الامر المختص بالمشبه به لما
نقل عن ملائمه واثبت للمشبه صار يخيل السامع ان المشبه من
جنس المشبه به اه قوله الخ كاثبات الانبات للربيع
اى فان كلا منهما باق على حقيقته والتجوز انما هو فى اسناد
الشئ لغير ما هو له فهو مجاز عقلى لا لغوى لهذا لا تجوز فى نحو
اللفظ اه حفنى قوله بهذا تعلم ان المنعم الخ اى ان المنعم
الاستعارة بالمعنى الاعم الذى هو مطلق ما نقول له التى علاقتها
المشابهة والالزم لتعميم الشئ الى نحوه وغيره اه شيخنا
فى كلية المكنية وهى اثبات شئ من لوازم المشبه به للمشبه فى
المكنية دليلا عليها كاثبات النطق فى نطقت الحال والنقض
فى قوله تعالى ينقضون عهد الله من جعل المثالى اى نطقت
الحال وينقضون عهد الله من باب الاستعارة المكنية تسمى
تخييلا واستعارة تخييلية اما تسميتها بالاستعارة فلانها استعير
من المشبه به للمشبه الذى هو انما فاستعير الحال مثلا ما ليس
له وهو اثبات النطق من الانسان وتخييلا وتخييلية لانها
خيلت ان المشبه من جنس المشبه به وهى مجاز عقلى لا لغوى
اذ لا تجوز فى نحو اللفظ بل هو باق على حقيقته وانما التجوز
فى الاثبات اى اثبات لازم المشبه به للمشبه فهو كاثبات
الانبات للربيع فنطقت مثلا باق على حقيقته لا تجوز فيه وانما
التجوز فى اثبات النطق للحال ففهم ان مدلول التخييل الاول
التخييلية هو الاثبات السابق وربما سموا ذلك الشئ الذى هو اللفظ
اى الدال على لازم المشبه به المثبت للمشبه فى المكنية ما محا
فيقولون نطقت استعارة تخييلية او تخييل وان اطلاق الاستعارة
عليها من قبيل الاشتراك اللفظى وهو ما اتحد فيه اللفظ وتعدد
الوضع والمعنى او اشتراك معنيين فاكثر فى لفظ واحد كوضعه
لكل كاشتراك اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة بين الاول
والثانية وقرينة مانعة واثبات لازم المشبه به للمشبه فى
لفظ استعارة لان قبيل الاشتراك المعنوى وهو ما اتحد
فيه اللفظ والوضع والمعنى كان تحته اى اذا كاشتراك الحيوان
فى كليهما والمراد ان لفظ استعارة لم يوضع لما يعم المجاز الذى علاقته

Copyright Hong Kong University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)